355591 - هل يجوز الغش في اختبار الموسيقى لأنه لا يسمع دروسها؟

السؤال

هل يجوز الغش في اختبار الموسيقى لأنني عند التعلم عن بعد أغلق سماعات الهاتف حتى لا أسمع الموسيقى فلا أنتبه للدروس.

الإجابة المفصلة

يحرم تعلم الموسيقى وسماعها؛ للنصوص الدالة على تحريم سماع المعازف، ومنها حديث أبي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ أنه سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : **« لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ»** .

رواه البخاري تعليقا برقم 5590 ، ووصله الطبراني والبيهقي ، وراجع السلسلة الصحيحة للألباني 91 .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **«صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة : مزمار عند نعمة ، ورنّة عند مصيبة»** قال المنذري : رواه البزار ورواته ثقات ، وحسنه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" رقم (3527).

وروى أبو داود (3685) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَالْكُوبَةِ وَالْغُبَيْرَاءِ وَقَالَ : **«كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ »** .

قَالَ أَبُو دَاوُد : قَالَ ابْنُ سَلَامٍ أَبُو عُبَيْدٍ : الْغُبَيْرَاءُ السُّكْرُكَةُ تُعْمَلُ مِنْ الذُّرَةِ؛ شَرَابٌ يَعْمَلُهُ الْحَبَشَةُ (يعني : شراب مسكر) . والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود .

والكوبة: الطبل.

وقد حكى غير واحد من أهل العلم الإجماع على تحريم استماع الموسيقى ، وأشار بعضهم إلى أن حكمة التحريم ، هي ما لهذه الموسيقى من أثر في تهييج النفوس وإغرائها بالحرام، ولهذا كانت على مدى العصور شعارا للفسقة وشربة الخمور ، وعشاق الرذيلة.

قال القرطبي رحمه الله : " أما المزامير والأوتار والكوبة (الطبل) : فلا يُختلف في تحريم استماعها ، ولم أسمع عن أحد ممن يعتبر قوله من السلف وأئمة الخلف من يبيح ذلك ، وكيف لا يحرم، وهو شعار أهل الخمور والفسوق ، ومهيج الشهوات والفساد والمجون؟! وما كان كذلك لا يُشك في تحريمه، ولا تفسيق فاعله وتأثيمه " انتهى نقلا عن "الزواجر عن اقتراف الكبائر" (2/337).

وينظر: جواب سؤال (حكم الموسيقى والغناء).

وقد أحسنت بعدم سماع الموسيقى أثناء درس موسيقى.

وإذا لم يمكنك حذف هذه المادة فلا يظهر مانع من الغش في امتحانها؛ لأنها مادة محرمة مفروضة عليك بغير اختيارك، ولا عبرة بإجادتها من عدمه، بل لا يطلب تعلمها فضلا عن إجادتها.

والله أعلم.